

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله (حسر الإزار) بمهمات مفتوحات أي كشف وضبطه بعضهم بضم أوله وكسر ثانيه على البناء للمفعول بدليل رواية مسلم فانحسر . قال الحافظ : وليس ذلك بمستقيم إذ لا يلزم من وقوعه كذلك في رواية مسلم أن لا يقع عند البخاري على خلافه وزاد البخاري في هذا الحديث عن أنس بلفظ : (وإن ركبتني لتمس فخذ نبي ا) وهو من جملة حجج القائلين بأن الفخذ ليست بعورة لأن ظاهره أن المس كان بدون الحائل ومس العورة بدون حائل لا يجوز ورد بما في صحيح مسلم ومن تابعه من أن الإزار لم تنكشف بقصد منه A ويمكن أن يقال إن الاستمرار على ذلك يدل على مطلوبهم لأنه وإن كان من غير قصد لكن لو كانت عورة لم يقر على ذلك لمكان [ص 52] عصمته A وظاهر سياق أبي عوانة والجوزقي من طريق عبد الوارث عن عبد العزيز يدل على استمرار ذلك لأنه بلفظ : (فأجرى رسول ا A في زقاق خيبر وإن ركبتني لتمس فخذ نبي ا) وإني لأرى بياض فخذه) وقد عرفت الجواب عن هذا الاحتجاج مما سلف